



اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك كريدي أجريكول - مصر
رقم القيد	٢٨٦
IFC code	٦٧٠٠٠٢٨٦

قرار رقم (٧٩ ١٩) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٨ / ٩ / ٢٠٢٥

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي

لصندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك كريدي أجريكول - مصر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٦١) لسنة ١٩٩١ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك الائتمان الدولي مصر - ش.م.م. برقم (٣٨٦).
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٣٥) لسنة ٢٠٠٨ بتعديل اسم الصندوق ليصبح (صندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك كريدي أجريكول - مصر).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٢/٦/٢٠٢٥ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق .
وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٤٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠/٨/٢٠٢٥ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ١٥/٩/٢٠٢٥.

قرر

مادة (١) : يستبدل بنصي المادة (٧/٣) من الباب الأول (بيانات عامة) ، المادة (٤/٤) من الباب الثاني ،
(الاشتراكات ، شروط العضوية) ، النصين التاليين :



رئيس الهيئة

الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (٣) : في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :

(٧) أجر الاشتراك :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجر بالجهة في ٢٠٢٥/١/١ مثبتاً بقيمته في هذا التاريخ على أن يتزايد بواقع ٩% سنوياً ابتداءً من ٢٠٢٦/١/١ وبعد أقصى ستة آلاف جنيه ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أيّاً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

الباب الثاني : (الاشتراكات وشروط العضوية)

مادة (٤) : تتكون الاشتراكات مما يلي :

(٤) يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سداد رسم عضوية يُحدد وفقاً لسن العضو عند الانضمام وسن التقاعد القانوني للعضو طبقاً للجدول التالي :

رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهور) طبقاً لسن التقاعد القانوني للعضو						السن عند الانضمام (بالسنوات)
٦٠ عام	٦١ عام	٦٢ عام	٦٣ عام	٦٤ عام	٦٥ عام	
-	-	-	-	-	٠,٧٧	٤٠
-	-	-	-	-	٣,٠١	٤١
-	-	-	-	-	٥,٣٢	٤٢
-	-	-	-	-	٧,٦٨	٤٣
-	-	-	-	-	١٠,٠٨	٤٤
-	-	-	-	١٥,٩٠	١٢,٥٢	٤٥
-	-	-	-	١٨,٣٩	١٤,٩٨	٤٦
-	-	-	٢٤,١٧	٢٠,٨٦	١٧,٤٥	٤٧
-	-	-	٢٦,٥٢	٢٣,٢٨	١٩,٩٠	٤٨
-	-	٣١,٦٦	٢٨,٧٦	٢٥,٦٣	٢٢,٣٢	٤٩
-	-	٣٣,٥٢	٣٠,٨٥	٢٧,٨٨	٢٤,٦٨	٥٠



رئيس الهيئة

٢٦,٩٣	٢٩,٩٨	٣٢,٧٣	٣٥,١١	٣٧,٠١	-	٥١
٢٩,٠٥	٣١,٨٩	٣٤,٣٥	٣٦,٣٥	٣٧,٧٧	-	٥٢
٣٠,٩٨	٣٣,٥٤	٣٥,٦٤	٣٧,١٦	٣٨,٠٠	٣٨,٠٢	٥٣
٣٢,٦٦	٣٤,٨٦	٣٦,٥٠	٣٧,٤٥	٣٧,٥٧	٣٦,٧١	٥٤
٣٤,٠٣	٣٥,٧٨	٣٦,٨٤	٣٧,٠٨	٣٦,٣٣	٣٤,٤٤	٥٥
٣٥,٠١	٣٦,١٩	٣٦,٥٥	٣٥,٩٢	٣٤,١٣	٣٠,٩٩	٥٦
٣٥,٤٩	٣٥,٩٧	٣٥,٤٧	٣٣,٨٠	٣٠,٧٦	٢٦,١٣	٥٧
٣٥,٣٥	٣٤,٩٨	٣٣,٤٤	٣٠,٥١	٢٥,٩٨	١٩,٥٨	٥٨
٣٤,٤٥	٣٣,٠٤	٣٠,٢٤	٢٥,٨٢	١٩,٥٠	١١,٠١	٥٩

مع مراعاة ما يلي :

- يُحسب السن عند الانضمام بالفرق بين تاريخ الانضمام وتاريخ الميلاد.
 - تُحسب كسور السنة نسبياً.
 - يجوز تقسيط رسم العضوية على أقساط شهرية متساوية بحد أقصى ١٢ شهر بدون فوائد.
- مادة (٢) : تسري هذه التعديلات ابتداءً من ٢٠٢٥/٦/٢٢ وفقاً لما قرره الجمعية العامة غير العادية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .
- مادة (٣) : ينشر هذا القرار على الموقع الالكتروني للهيئة وكذا الموقع الالكتروني للصندوق، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح